

## صحيح البخاري [كتاب الحج] 32(-) باب رمي الجمار بسبع حصيات.. [[الاثنين 20-21-2441هـ

عبدالكريم الخضير

الله وبركاته سم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحابه اجمعين. اما بعد فيقول المؤلف رحمنا الله واياه ووالدينا - [00:00:00](#) والمسلمين اجمعين باب رمي الجمار بسبع حصيات. ذكره ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد عن عبدالله رضي الله - [00:01:34](#) انه انتهى الى الجمرة الكبرى جعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ورمى بسبع وقال هكذا رمى الذي انزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه وسلم اللي بعده باب من رمى جمرة العقبة فجعل البيت عن يساره - [00:01:57](#) قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن ابراهيم عن عبد الرحمن ابن يزيد انه حج مع ابن مسعود رضي الله عنه فرآه يرمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات. فجعل البيت عن يساره ومنى - [00:02:27](#) عن يمينه ثم قال هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه وسلم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:02:47](#) اما بعد فيقول المؤلف رحمه الله تعالى باب رمي الجمار بسبع حصيات الجمرات ثلاث ترمى كل واحدة منها بسبع حصيات على التحقيق والتحديد ونقل عن بعضهم انه ان رمى بست - [00:03:08](#) اجزأه وقال بعضهم يجبر ذلك طعام وان ترك اكثر من النصف جبر ذلك بدم الى اخر ما قالوا لكن سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم ان يضبط المسلم امره ويتقن العدد المطلوب شرعا - [00:03:42](#) بحيث لا يزيد عنه ولا ينقص الزيادة مع اعتقاد شرعيتها بدعة والنقص خلل في العبادة وترك شيء مما وجب عليه نقل عن بعضهم ما ابالي ان رميت الجمار بست او سبع - [00:04:21](#) اذا نقل عن بعض الصحابة قال بعضهم من ترك واحدة يتصدق بشيء ولم يحدد وبعضهم يقول في حصة مد وفي حصاتين مدان وفي ثلاثة فاكتر دم كلها اجتهادات لكنها منسوبة الى السلف الى بعض الصحابة - [00:04:55](#) وعلى كل حال ما قلت على المسلم ان يضبط اموره ولا يفرط في شيء من ذلك ولا يتساهل ولا يتغافل بل طلب منه ان يرمي بسبع حصيات يتأكد لانه لو كان ذلك من امور دنياه - [00:05:50](#) ما فرط فيه قال رحمه الله باب رمي الجمار بسبع حصيات الجمار تطلق على الحصاء الصغار كل واحدة منها يقال جمرة ولذا المشروع ان ترمى بالسبع الحصيات الصغار بقدر البندق - [00:06:13](#) لا يزيد في حجمها ولا يزيد في عددها ولا ينقص من ذلك يكون مقتديا بما ثبت عنه عليه الصلاة والسلام وعن صحابته الكرام اهل الابتداء والانتساء ذكره ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:49](#) وهذا سيذكره المؤلف وصولا بما سيأتي قال رحمه الله حدثنا حفص بن عمر اه حفص بن عمر نعم قال حدثنا شعبة وهو ابن الحجاج عن الحكم هو ابن عتيبة عن ابراهيم النخعي - [00:07:26](#) عن عبدالرحمن ابن يزيد بن جابر عن عبد الله وابن مسعود رضي الله عنه ابن ام عبد ابي عبد الرحمن رضي الله تعالى عنه انه انتهى

الى الجمرة الكبرى الجمرة الكبرى - 00:07:58

التي تملك كبرى جمرة العقبة التي تلي مكة جعل البيت عن يساره ومن عن يمينه يعني واستقبل الجمرة استقبل الجمرة ورمى بسبع وقال هكذا رمى الذي انزلت عليه سورة البقرة - 00:08:23

مر هذا في الدرس الماضي وقلنا تخصيص ابن عمر آ ابن مسعود بالبقرة لان اكثر احكام المناسك بها اكثر احكام المناسك فيها وقال بعضهم ان احكام هذا اليوم وهذه الايام التي هي ايام التشريق فيها - 00:08:59

اذكروا الله في ايام معدودات ثم قال بعد ذلك باب من رمى جمرة العقبة فجعل البيت عن يساره هذا مر في الحديث السابق وهو نفسه هذا الحديث والطريق لا يختلف كثيرا - 00:09:29

قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة هو ابن الحجاج قال حدثنا الحكم يعني ابن عتيبة عن ابراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد السابق انه حج مع ابن مسعود - 00:09:59

رضي الله تعالى عنه ورآه يرمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات فجعل البيت عن يساره مؤمنا عن يمينه ثم قال هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة وهو متن الحديث السابق - 00:10:20

ذكروا عن قتادة انه روى عن ابن عمر انه قال ما ابالي رميت الجمرة بست او بسبع وهذا لا يثبت عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم مع ما عرف عنه - 00:10:45

من شدة التحري والافتداء قالوا ان قتادة لم يسمع من ابن عمر باب يكبر مع كل حصة قاله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا مسدد عن عبد الواحد - 00:11:29

قال حدثنا الاعمش قال سمعت الحجاج يقول على المنبر السورة التي يذكر فيها البقرة والسورة التي يذكر فيها ال عمران والسورة التي يذكر فيها النساء. قال فذكرت ذلك لابراهيم فقال حدثني عبد الرحمن ابن يزيد انه كان مع ابن مسعود رضي الله عنه حين رمى جمرة العقبة - 00:12:14

الوادي حتى اذا حاذ بالشجرة اعترضها. فرمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصة ثم قال من ها هنا والذي لا اله غيره قام الذي انزلت عليه سورة البقرة صلى الله - 00:12:44

عليه وسلم سلم على عبدك ورسولك قال رحمه الله باب يكبر مع كل حصة قاله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم هذه المناسك والمواقف والمشاعر - 00:13:04

انما شرعت لاقامة ذكر الله انما شرعت لاقامة ذكر الله ومنها رمي الجمار في شرع التكبير مع كل حصة ونقل عن عائشة انه انما يرمي الجمار من اجل التكبير حتى نقل - 00:13:38

انه لو لم يرمي وكبر كفى لكنه غير صحيح فالثابت عنه عليه الصلاة والسلام انه رمى وكبر وجمع بينهما قاله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:13

ما قاله من تلقاء نفسه وانما نقله عن النبي عليه الصلاة والسلام ثم قال حدثنا مسدد عن عبد الواحد مسدد سراد وكما قال الامام احمد مسدد كاسمه مسدد كاسمه مسدد بن مسرهد - 00:14:44

ابن مسرير ابن مغربل الى اخر ما ذكروا مما قد لا يكون ثابتا على هذا النسق الذي ذكره عن عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان ابن مهران الامش قال سمعت الحجاج - 00:15:12

قال سمعت الحجاج يقول على المنبر السياق كانه سياق رواية وهو لا يريد ان يروي عن الحجاج لانه ليس باهل للرواية لما عرف عنه من مخالفة عرف عنه من ظلم - 00:15:40

مما يناقض العدالة المشترطة للرواية كانه يقول وارد في سند للبخاري اذا هم من رجال البخاري الحجاج لا ويروي قصة الحجاج يروي قصة الحجاج ولا يروي عن الحجاج ذكر في التواريخ - 00:16:12

التي منها تاريخ الحافظ ابن كثير المسمى بالبداية والنهاية نقلنا عن الحجاج انه قال لو كان لي من الامر شيء الحككت قراءة ابن ام

عبد انا باللفظ النبوي يجيبها بعد - 00:16:41

ما قال قراءة ابن مسعود لحككت قراءة ابن ام عبد بطلع خنزير نسأل الله العافية الرسول عليه الصلاة والسلام يقول من اراد ان يقرأ القرآن غضا كما انزل بل يقرأ بقراءة ابن ام عبد - 00:17:02

المقصود التنبيه على مثل هذا لان الاعماش وهم من ثقات الرواة يقول سمعت الحجاج اللي بيدرس السند يبي يدرس الحجاج على انه من رواة الحديث وليس الامر كذلك ويريد ان يروي قصته - 00:17:27

ليذكر قوله في رد عليه كما هو الحاصل يقول على المنبر السورة التي يذكر فيها البقرة ما يقول سورة البقرة السورة التي يذكر فيها البقرة والصورة التي يذكر فيها ال عمران - 00:17:55

والسورة التي يذكر فيها النساء كانه يقول لا يجوز ان تقول سورة البقرة سورة ال عمران لماذا وش وجهة نظره؟ البقرة مئتان وسبع وثمانون اية وقصة البقرة في ثلاث ايات او اربع - 00:18:32

نعم فلماذا تخص بالبقرة او بقصة البقرة التي لا لا تعادل الا قريب من واحد بالمئة منها يذكر فيها البقرة صحيح يذكر فيها البقرة هذه وجهة نظر لكن هل الدين والعلم يثبت - 00:19:05

بمثل هذه الاجتهادات لا ما دام ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام وعن صحابته ما يدل على الجواز فهو جائز ولا لك علاقة بما وراء ذلك ال عمران في ذكروا في السورة - 00:19:35

فقال يذكر فيها ال عمران فلا فلا تقصر السورة عليهم هذي وجهة نظره واجتهاد منه ولكن من فوقه واعلم منه واكثر ملازمة للرسول قالوا سورة البقرة فاراد ان يرد عليه - 00:20:03

بما ثبت عن الصحابة الذين لزموا النبي عليه الصلاة والسلام واخذوا القرآن عنهم مشافهة مثل ابن مسعود سمعت الحجاج يقول على المنبر السورة التي يذكر فيها البقرة والسورة التي يذكر فيها ال عمران - 00:20:29

والسورة التي يذكر فيها النساء قال فذكرت ذلك لابراهيم فقال حدثني عبدالرحمن بن يزيد والحديث السابق عبدالرحمن بن يزيد انه كان مع ابن مسعود رضي الله تعالى عنه حين رمى جمرة العقبة - 00:20:59

فاستبطن الوادي يعني رمى الجمرة من بطن الوادي من اسفل وليس من اعلى فاستبطن الوادي حتى اذا حان الشجرة اعترضها فرمى بسبع حصيات دل على انه كان هناك شجرة ثم ازيلت فيما بعد - 00:21:32

استبطناً احد وهي الشجرة التي بايع النبي عليها الصلاة والسلام الانصار عندها الارقة العقبة بيعة العقبة ها كمل كمل بيعات ثنتين ولا ثلاث وش الثالثة في كتاب الاستيعاب لابن لابن عبد البر - 00:22:00

وقالوا عن عبادة ابن الصامت انه حظر البيعة الاولى والثانية والثالثة ولكن الاكثر على انها بيعتان في ثلاثة ها لا غير ما له علاقة يعني مع الانصار للنبي عليه الصلاة والسلام مع الانصار - 00:22:37

ولذا تجدون في سبل السلام في ترجمة عبادة ابن الصامت حظر البيعة الاولى والثانية والثالثة وكأنه استشفه ذلك من كلام ابن عبد البر الاستيعاب فرمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة - 00:23:17

ثم قال من ها هنا من هذا المكان والذي لا اله غيره قام الذي انزلت عليه سورة البقرة الان الجمار مع التسهيلات والتيسيرات التي حصلت للجمار ورميها بامكانك ان ترمي من اي جهة - 00:24:01

من اي جانب وتقع الحصاة في موضع واحد الذي هو الحوض تريد ان ترمي تقف في المكان الذي وقف فيه ابن مسعود قال من ها هنا رمى الذي انزلت عليه سورة البقرة قد لا يتيسر لك - 00:24:38

تريد ان تطبق السنة فاذا جئت الى ان تذهب الى الطريق المؤدي الى هذا قد تمنعك الشرط لانه يؤثر على غيرك المقصود ان من قصد شيئا حصل له والاصل - 00:25:09

في الرمي ان تقع هذه الحصاد في هذا المكان وانت قصدت ان تقتضي بالنبي عليه الصلاة والسلام ولم يتيسر لك لكثرة الزحام وكثرة الحاج مئة الف حج مع النبي عليه الصلاة والسلام - 00:25:33

لكن الان ملايين باستثناء السنة هذه والتي قبلها للجائحة التي لا تخفى عليكم لكن قبل تعديل الجمرات ومسارات الجمرات حصل وفيات بالعشرات عند الجمرات من شدة الزحام فالدولة وفقها الله - [00:25:54](#)

لكل خير عدلت فعلت ما هو اصلح للناس مما يخفف عليهم فالان اه نرمي الجمرة ما يكلف كثير صحيح ان المشي وطول المسافة قد تمضي مع طريق ثم ترد مضجع على رجلك الى طريق اخر - [00:26:29](#)

على كل حال الحج لن تكون بالغيه الا بشق الانفس اللي بيحج يوطن نفسه على التعب يقول ابن حجر والجمرة اسم لمجتمع الحصى سميت بذلك لاجتماع الناس بها يقال تجمر بنو فلان - [00:26:57](#)

اذا اجتمعوا وقيل ان العرب تسمي الحصن الصغار جمارا فسميت تسمية الشيء بلازمه وقيل لان ادم او ابراهيم لما عرض له ابليس فحصبه جمر بين يديه اي اسرع فسميت بذلك - [00:27:34](#)

فاستبطن الوادي حتى اذا حاذ بالشجرة اي هذا ها او وازنها اعترضها فرمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصة ثم قال الى اخره سم باب من رمى جمرة العقبة ولم يقف - [00:28:14](#)

قاله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم جمرة العقبة التي التي ترمى يوم النحر ولا يرمى غيرها لا يوقف عندها لا يوقف عندها لا في يوم النحر ولا في ايام التشريق - [00:29:00](#)

انما الوقوف عند الاولى والثانية عند الاولى والثانية كما سيأتي باب من رمى جمرة العقبة ولم يقف قاله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وسيأتي - [00:29:29](#)

الوقوف والدعاء وتطويل الدعاء ورفع اليدين وهذا امر متفق عليه انه لا يوقف عنده ولذا يقولون لا يعرف فيه خلاف نعم باب اذا رمى الجمرتين يقوم ويسهل مستقبل القبلة قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبه ايش عندك - [00:29:49](#)

ترجمة باب باب اذا رمى الجمرتين يقوم ويسهل مستقبل القبلة يقوم ويسهل مستقبل القلب اقليم متأخير ويسهل يقوم مستقبل القبلة ويسهل وش عندك ليقوموا ويسهلوا مستقبلهم فين ده ها عندي انا - [00:30:30](#)

نعم قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا طلحة بن يحيى قال حدثنا يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات - [00:31:14](#)

يكبر على اثر كل حصة. ثم يتقدم حتى يسهل فيقوم فيقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ثم يرمي الوسطى ثم يأخذ ذات الشمال فيستهل ويقوم تقبل القبلة فيقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا. عندك - [00:31:37](#)

فيسهل فيجتهد ثم يأخذ ذلك فيستعن في تاء في تاء يا ويلى عنده نباته ها رواية ويكون مستقبله لكن لقيت شاي لقيت رواية بالتاء اه يستاهل المهم شيء لا لا في في الحديث - [00:32:11](#)

لا لا الترجمة يسهل هم اللي في المتن نشوف نشوف كلام الحافظ ايه ثم يأخذ ذات الشمال فيستهل ويقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا ثم يرمي جمرة ذات العقبة - [00:34:34](#)

من بطن الوادي ولا يقف عندها ثم ينصرف فيقول هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعل قاله الامام البخاري رحمه الله تعالى باب اذا رمى الجمرتين يعني ما عدا العقبة - [00:35:17](#)

يسمونها الكبرى والصغرى او الاولى والثانية اذا رمى الجمرتين يقوم مستقبل القبلة ويسهل في الاولى ويسهل وفي الثانية يأخذ ذات الشمال فهل يأخذ ذات الشمال في الاولى مثل الثانية او يأخذ ذات اليمين - [00:35:52](#)

على كل حال هو مستقبل القبلة ويقصد المكان السهل بحيث لا يؤذي نفسه ولا يؤذي غيره قال رحمه الله حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا طلحة بن يحيى قال حدثنا يونس - [00:36:28](#)

ابن ها شو الايدي الايلي يونس بن يزيد الايلي عن الزهري الامام محمد ابن مسلم ابن شهاب الزهري عن سالم من عبد الله ابن عمر عن ابن عمر حولك قد اختلف العلماء - [00:36:53](#)

فالاکثر على ان سالما اجل من نافع مولى ابن عمر سالم مع نافع ومعنا نافع اكثر رواية عن ابن عمر من سالم عن ابن عمر رضي الله

عنهما لو كان يرمي الجمرة - 00:37:31

الدنيا يعني القريبة من من منى بسبع حصيات ويكبر على اثر كل حصة ثم يتقدم حتى يسهل فيقوم مستقبل القبلة اه يقوم طويلا يدعو دعاء طويلا قد لا يصبر عليه كثير من الناس - 00:37:56

ويدعو ويرفع يديه ثم يرمي الوسطى ثم يأخذ ذات الشمال فيسهل او يستهل على كل حال المعنى معروف والموافقة للترجمة لابد منها ويقوم مستقبل القبلة لان الدعاء يكون باستقبال القبلة - 00:38:33  
فيقوم طويلا ويدعو كما فعل الجمرة الاولى ويرفع يديه ويقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا يعني هل الدعاء من غير رفع اليدين رفع الدعاء شيء ورفع اليدين شيء اخر - 00:39:11

ان هذا طويل وهذا طويل تأملوا في العبارة فيقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا في اشكال وراه ها يقوم طويلا يرفع يديه ويقوم طويلا بدون دعاء لان الدعاء تقدم - 00:39:42

ها ها هو شيء واحد يجمع فيه بين الدعاء ورفع اليدين مع طول القيام او انه يدعو طويلا ويرفع يديه طويلا شيء اخر تأمل في العبارة اللي عندك هذه الهيئة - 00:40:26

يعني هل الدعاء منفك عن رفع اليدين فهذا يوصف بانه طويل وهذا يوصف بانه طويل او انهما في ان واحد فيكفي وصف واحد رفع يديه ودعا لا الدعاء مرة واحدة لكنه طويل - 00:41:25

بان قسطلاني الجزء الثالث والرابع شوب عندك شي في الفروق ثم يدعو لانه قال فيقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا اي لك نريد روايات اخرى ولا مع الاشكال ما في اشكال. المعنى واضح - 00:42:06

ولا يمكن ان يرفعوا يديه طويلا بدون دعاء طويلا في الموضعين ما في طويلين طويل ما في في الموضعين ما هو وصف واحد لما يحصل في الجمرتين يرفع يديه ويدعو طويلا - 00:42:54

في الموضعين وما بينهم اختلاف يعني ليس لهذه لهذا الوقوف صفة وذلك الوقوف صفة اللي يجيب لنا القسطلاني انت واياه يا احمد او نحتاجك بالغرفة ومن كل ما جاء ابوه - 00:43:49

ايه ايه وين تبي الثانية غرفتي ما عنده سالفه من هالحين من هالحين مظنة نعم يا احمد ثم يرمي كذا الحديث؟ كبر حديث لأ من الدور واقف علي ثم يأخذ ذات الشمال - 00:44:32

والشمال ما يقابل اليمين والشمال يقابل الجنوب ها صح ثم يأخذ ذات الشمال فيسهل او يستهل كأن الذي على اللام شدة فيستهل عندك ويقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا - 00:45:23

ثم يرمي جمرة العقبة ذات العقبة يرمي جمرة ذات العقبة ها صكوه صكوه الجمرة صاحبة العقبة ذات العقبة التي فيها العقبة من بئر الوادي ولا يقف عندها ثم ينصرف ويقول هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:46:28

الجمرة الدنيا بضم الدال وكسرهما دنيا ودنيا اي القريبة الى جهة مسجد الخيف وهي اول الجمرات التي ترمى من ثاني يوم النحر قوله يسهل بضم اوله وسكون مهملة ان يقصدوا السهل من الارض - 00:47:53

قوله ثم يأخذ ذات الشمال ان يمشي الى جهة شماله فيقوم طويلا برواية سليمان فيقوم قيام طويلا وسيأتي الكلام فيه بعد باب ويرفع يديه اي في الدعاء ثم يرمي الوسطى - 00:48:38

ثم يأخذ ذات الشمال ليقف داعيا في مكان لا يصيبه الرمي في رواية عثمان ثم ينحدر ذات اليسار يقول ثم يأخذ ذات الشمال فيستهل فيستهل بفتح بفتح المثناة التحتية كسر السين - 00:49:00

ومثناة فوقية مسنات فوقية مفتوحة وكسر الهاء وتخفيف اللام يستاهل ان ينزل الى السهل من مكان بطن الوادي كما فعل في الاولى ولابي ذر وابن عساكر فيسهل بضم التحتية واسقاط الفوقية - 00:50:35

ويقوم حال كونه يستقبل القبلة في مكان لا يصيبه الرمي فيقوم بالفاء ولابي ذر ويقوم قياما طويلا كما وقف في الاولى ويدعو ولابوي ذر والوقت ثم يدعو ويرفع يديه في دعائه ويقوم - 00:51:32

قياماً طويلاً ثم يرمي جمرة ذات العقبة ما في شفتوا عنه بيحلل الاشكال الذي اوردناه هنا هنا ارحمه عندك ما حل الاشكال بتكرير الوصف والفعل واحد نعم ولا يقف عندها ثم ينصرف - [00:52:00](#)

فيقول يعني ابن عمر هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله نعم باب رفع اليدين عند جمرة الدنيا والوسطى قال حدثنا اسماعيل ابن عبد الله قال حدثني اخي عن سليمان عيونس ابن يزيد عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله ان عبد الله - [00:53:12](#) ابن عمر رضي الله عنهما كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات ثم يكبر على اثر كل حصة. ثم يتقدم فيسهل فيقوم مستقبل القبلة قياماً طويلاً فيدعو ويرفع يديه ثم يرمي الجمرة الوسطى كذلك فيأخذ ذات الشمال فيسهل - [00:53:42](#) ويقوم مستقبل القبلة قياماً طويلاً. فيدعو ويرفع يديه ثم يرمي الجمرة ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها. ويقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل اللهم صلي وسلم - [00:54:10](#)

يقول رحمه الله تعالى باب رفع اليدين عند جمرة الدنيا والوسطى لماذا لم يقل والعقبة لأنه لا وقوف عندها ولا دعاء عندها ورفع اليدين من اجل الدعاء وجاءت فيه احاديث كثيرة - [00:54:39](#)

وللسيوط رسالة في رفع اليدين في الدعاء اسمها فظ الوعاء بذكر احاديث رفع اليدين في الدعاء فمن اداب الدعاء ومن سننه رفع اليدين وجاء في عليه الصلاة والسلام ان الله لا يستحيي - [00:55:13](#)

ان يرد عبده اذا رفع يديه صفراً يعني ما يجيب دعاءه كل شيء مم المقصود ان القيام الطويل هذا الوصف مقرون بالدعاء ليس مجرداً عنه ها يوم الدين انكر هذا او - [00:55:44](#)

يريد التأكيد لانه يريد التأكيد. الله يبارك فيك نعم باب رفع اليدين عند جمرة الدنيا والوسطى قال حدثنا اسماعيل ابن عبد الله قال حدثني اخي شسمه اخوه عبد الحميد نعم - [00:56:35](#)

عن سليمان ابن سليمان ابن بلال عن يونس ابن يزيد الايدي ان يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان يرمي جمرة الدنيا بسبع حصيات - [00:57:07](#)

ثم يكبر اثر كل حصة ثم يتقدم فيسهل فيقوم مستقبل القبلة قياماً طويلاً وهذا تقدم بالابواب السابقة فيدفع فيدعو ويرفع يديه ثم يرمي الجمرة الوسطى كذلك فيأخذ ذات الشمال فيسهل - [00:57:40](#)

ويقوم مستقبل القبلة قياماً طويلاً فيدعو ويرفع يديه ثم يرمي الجمرة ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها ويقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم نقل ابن حجر - [00:58:01](#)

عن ابن قدامة قال لنا لا نعلم لما تضمنه حديث ابن عمر هذا مخالفاً لا نعلم لما تضمنه حديث ابن عمر هذا مخالفاً الا ما روي عن مالك من ترك رفع اليدين عند الدعاء - [00:58:25](#)

الا ما روي عن مالك من ترك رفع اليدين عند الدعاء بعد رمي الجمار فقال ابن المنذر لا اعلم احداً انكر رفع اليدين في الدعاء عند الجمرة الا ما حكاه ابن القاسم عن مالك انتهى - [00:58:49](#)

ورده ابن المنير بان الرفع لو كان هنا سنة ثابتة ما خفي على اهل المدينة وما خفي عن اهل المدينة وغفل رحمه الله تعالى عن الذي عن ان الذي رواه من اعلم اهل المدينة من الصحابة - [00:59:11](#)

في زمانه في زمانه وابنه سالم احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة شوف التعصب للمذهب لما نقل ابن القاسم عن مالك انه لا يرفع يديه في هذا الموضع نصره ابن المنير لانه - [00:59:34](#)

مالكي وقال لو كان سنة ثابتة ما خفي على اهل المدينة طيب الراوي ابن عمر وابنه سالم احد الفقهاء السبعة فخذهم سبعة ها مين بجيبهم وخذوهم عبيد الله عروة سالم سعيد ابو بكر سليمان خارجه - [01:00:12](#)

والراوي عنه ابن شهاب عالم المدينة ثم الشام في زمانه فمن علماء المدينة ان لم يكونوا هؤلاء والله المستعان سم باب الدعاء عند الجمرتين وقال محمد حدثنا عثمان بن عمر - [01:00:58](#)

قال اخبرنا يونس عن الزهري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا رمى الجمرة التي كان اذا رمى الجمرة التي تلي



مسجد منى يرمىها بسبع حصيات - 01:01:32

يكبر كل ما رمى بحصاة ثم تقدم امامها فوقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعو وكان يطيل الوقوف. ثم يأتي الجمرة الثانية فيرمىها بسبع حصيات كبروا كلما رمى بحصاة ثم ينحدر ذات اليسار مما يلي الوادي فيقف مستقبلا - 01:01:49  
قبلة رافعي يديه يدعو ثم يأتي الجمرة التي عند العقبة فيرمىها بسبع حصيات يكبرها وعند كل حصاة ثم ينصرف ولا يقف عندها. قال الزهري سمعت سالم بن عبدالله ابن عبد الله يحدث مثل هذا عن ابيه. عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان ابن عمر يفعله -

01:02:19

يقول رحمه الله تعالى باب الدعاء عند الجمرتين وقال محمد قيل محمد بن بشار وقيل مم وش القرينة ها ما سماه وابن بشار يسميه الذهلي محمد بن يحيى ما سماه البخاري ولا في موضع - 01:02:51

مما رواه عنه في الصحيح وقالوا ان السبب في ذلك ما حصل بينه وبين البخاري في مسألة اللفظ فالذهلي امام لا يمكن ان يهدر البخاري الرواية عنه وهذا من انصافه - 01:03:47

ولو سماه لعهده بعض من يسمع الاسم كاملا تعدده موافقا له ومثل هذه التعاليل التي يذكرنا وعلى كل حال فسواء كان ابن بشار او الذهني كلاهما ثقة ولا يقدر في الحديث - 01:04:09

قال حدثنا عثمان ابن عمر قال اخبرنا يونس السابق ابن يزيد اليلي عن الزهري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون هذا من مراسيل الذهلي الزهري وفي اخر الحديث - 01:04:33

في اخر الحديث قال الزهري سمعت سالم بن عبدالله يحدث مثل هذا عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم هل يكون الحديث موصولا بما ذكره الزهري في اخر الاسناد - 01:04:57

فيكون كأن الزهري يونس عن الزهري عن سالم عن ابيه نعم اعتبارا بما ذكره الزهري في اخر الحديث او لا وبالامكان اذا غضبنا النظر عن قوله يحدث مثل ما قال يحدث بهذا الحديث - 01:05:17

ها الشاهد اذا قلنا ان الشاهد بالمعنى على قول جمع من اهل العلم ان الشاهد يكون بالمعنى واما القول بان الشاهد يكون عن صحابي اخر فلا على كل حال الامر سهل والحديث صحيح على اي حال - 01:05:58

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا رمى الجمرة التي تلي مسجدا منى الاولى يرمىها بسبع حصيات كل يكبر كل ما رمى بحصاة ثم تقدم امامها ووقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعو - 01:06:25

ها اي نعم فسر رافعا يديه يدعو وكان يطيل الوقوف ثم يأتي الجمرة الثانية فيرمىها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم ينحدر ذات اليسار مما يلي الوادي فيقف مستقبل القبلة رافعا يديه - 01:06:49

وهذا تقدم شرحه في الاحاديث السابقة فيقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعو ثم يأتي الجمرة التي عند العقبة فيرمىها بسبع حصيات يكبر عند كل حصاة ثم ينصرف ولا يقف عندها - 01:07:18

قيل في تفسير المهرل يسمونه مهرل اذا ذكر اسمه من غير نسبة قالوا مهرل انه ابن بشار او ابن المثنى او الذهلي على كل حال اينما دار فهو على ثقة - 01:08:03

وهذا لا يؤثر في ثبوت الحديث يقول في الحديث مشروعية التكبير عند رمي كل حصاد وقد اجمعوا على ان من تركه لا يلزمه شيء الا الثوري فقال يطعم وان جبره بدم احب الي - 01:08:29

وعلى الرمي بسبع قد تقدم ما فيه وعلى استقبال القبلة بعد الرمي والقيام طويلا قد وقع تفسيره بقدر او بمقدار ما يقرأ سورة البقرة من بيده مقدار سورة البقرة ها الوقوف الطويل - 01:09:10

جاء تفسيره بانه بقدر سورة البقرة ثم توب علينا وفيه التباعد عن موضع الرمي عند القيام للدعاء حتى لا يصيب آرمي غيره مصيبة رمي غيره وفيه مشروعية رفع اليدين في الدعاء - 01:09:42

وترك الدعاء والقيام هو ترك الدعاء والقيام عند الجمرة العقبة ولم يذكر المصنف حان الرامي في المشي والركوب وقد رمى وقد روى

ابن ابي شيبة باسناد صحيح ان ابن عمر كان يمشي الى الجمار - 01:10:11

مقبلا ومدبرا ذاهبا واييا وعن جابر انه كان لا يركب الا من ضرورة والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين

ها كم من تقرأ سورة البقرة - 01:10:46

ها لا لا عادك عادك شو عندك يعني؟ ها كنت اقرأها بنصف ساعة والان يا الله سارة حسبنا الشباب يبتل وين الساري - 01:11:38